

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ١٠٣٥٣ لسنة ٢٠١٥

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته ؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة دمياط الابتدائية المؤرخ ٢٠١٥/١٢/٢٠ ؛

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم ؛

قرر:

(المادة الأولى)

نقل مقر انعقاد جلسات تجديد حبس المتهمين فى القضايا أرقام ١٥٧٧ لسنة ٢٠١٥

جنح كفر سعد ، ١٥١٩٧ لسنة ٢٠١٥ جنح الزرقا ، ٢٤٣٤ لسنة ٢٠١٥ إدارى كفر البطيخ

واستثنافاتها ، والمحدد لنظرها جلسة ٢٠١٥/١٢/٢٢ ، إلى مجمع محاكم دمياط الابتدائية

بشطا - محافظة دمياط ، بدلاً من مقرها الحالى .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الثلاثاء الموافق ٢٠١٥/١٢/٢٢

صدر فى ٢٠١٥/١٢/٢٠

وزير العدل

المستشار/ أحمد الزند